

محافظة الجيزة

الوحدة المحلية : مركز / مدينة / حي

طلب استخراج مصالحة عن مخالفات التنظيم لتقديمها إلى المحكمة

السيد /

تحية طيبة وبعد

مقدمة لسيادتكم /

بطاقة شخصية / عائلية / قومي رقم جهة الإصدار التاريخ / /

والمقيم مركز / مدينة / حي محافظة

وبصفتي تليفون رقم فاكس رقم

أرجو التكرم بموافاتي بما يفيد تصالحي مع مجلس المدينة / الحي رناستكم في مخالفات التنظيم لتقديمها إلى المحكمة والمقيدة ضدى والموضحة ببياناتها على النحو التالى:

موقع المخالفة : نوع المخالفة:

رقم المخالفة : تاريخ المخالفة / /

سبب المخالفة :

وأنتى مستعد لسداد المصاريف المقررة

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،

مقدم الطلب

التوقيع (.....)

تحريراً فى / /

محافظة الجيزة

الوحدة المحلية : مركز / مدينة / حي

إيصال

استلمت أنا الطلب المقدم من السيد /

بشأن طلب الحصول على مصالحة عن مخالفات التنظيم لتقديمها إلى المحكمة مستوفيا كافة متطلبات الحصول على الخدمة (المستندات/ الرسوم) .

وقيد الطلب برقم بتاريخ / /

التاريخ المحدد لإنجاز الخدمة / /

توقيع الموظف المختص

(.....)

القواعد الحاكمة لإجراءات الحصول على الخدمة

وفقا لقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٢٤٨ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تبسيط إجراءات حصول المواطنين على الخدمات الجماهيرية ومنها خدمة (طلب استخراج مصالحة عن مخالفات التنظيم لتقديمها إلى المحكمة) بوحدة الإدارة المحلية بالمحافظات ، تلتزم الجهات الإدارية المعنية بتقديم الخدمة وفقا للوارد بهذا النموذج الصادر بتاريخ ٢٠٠٣/٣/١ (كثمرة للتعاون بين وزارة التنمية الإدارية والمحافظات) من تحديد المستندات والأوراق والمبالغ المطلوبة للحصول على الخدمة، والتوقيعات المحددة لإنجازها، أو الإعلان عن رأيها فى الطلب المقدم للحصول عليها - وأى مخالفة لذلك ترتب المسؤولية - وذلك على النحو التالى:

أولا : المستندات والأوراق المطلوبة:

- المستند المثبت لصفة مقدم الطلب أو توكيل رسمى فى حالة الوكالة (للاطلاع).
- إيصال بسداد الغرامات المستحقة للمحافظة.
- إخطار بمحضر المخالفة أو صورة منها.
- إيصال سداد الرسوم المقررة.

ثانيا : المبالغ المقررة للحصول على الخدمة:

قرش	جنيه	
-	١	(فقط جنيها واحدا) مقابل النسخ عن كل ورقة من أوراق المستخرج أو الصور المطلوبة.
٥٠	-	(فقط خمسون قرشا) رسم بحث عن كل سنة يراد البحث فيها وذلك إذا كان المطلوب يستدعى البحث فى الملفات.
٩٠	-	(فقط تسعون قرشا) ضريبة دمغة نوعية عن كل ورقة من أوراق الشهادة.
١٠	-	(فقط عشرة قروش) رسم تنمية موارد عن كل ورقة من أوراق الشهادة.
٣٠	-	(فقط ثلاثون قرشا) دمغة إيصال.
١٠	-	(فقط عشرة قروش) رسم تنمية موارد على الإيصال
٩٠	٢	الإجمالى جنيها وتسعون قرشا فقط لا غير

ثالثا : التوقيعات المحددة لإجاز الخدمة:

تلتزم جهة الإدارة باستخراج بيان يفيد المصالحة عن مخالفات التنظيم لتقديمها إلى المحكمة فى موعد أقصاه أسبوع من تاريخ تقديم الطلب مستوفيا المستندات والرسوم المطلوبة.

فى حالة عدم الحصول على الخدمة فى التوقيت المحدد أو طلب مستندات أو رسوم أو مبالغ إضافية يمكنك الاتصال
بإحدى الجهات التالية:

المحافظة : ت ٥٨١٤٦٢٢

هيئة الرقابة الاداريه (المكتب الرئيسي بالقاهرة) : ت ٢٩٠٢٧٢٨ / ٢ .

مكتب الرقابة الإدارية بالمحافظة : ت ٧٤٨٥٣٥٤ - ٧٤٨٦٨٦٥

المستندات المطلوبة لاستخراج شهادة مصالحة عن مخالفات التنظيم

- ١ - مستند أثبات الشخصية مقدم الطلب وصورة التوكيل في حالة الوكالة (للاطلاع)
- ٢ - ايصال بسداد الغرامات المستحقة .
- ٣ - اخطار بمحضر المخالفة او صورة منها .
- ٤ - ايصال سداد الرسوم المقررة .